



## لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم ، لكن البينة على المدعى ، واليمين على من أنكر

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بَدْعَوَاهُمْ لَادْعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ».

[حسن] [رواه البيهقي، وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين]

بَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِمُجَرَّدِ دَعَوَاهُمْ مِنْ غَيْرِ أَدْلَةٍ وَلَا قَرَائِنَ لَادْعَى أُنَاسٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنَّ يَجْبُ عَلَى الْمُدَّعِي تَقْدِيرُ الْبَيِّنَةِ وَالدَّلِيلِ بِمَا يُطَالِبُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ فَتُعَرَّضُ الدَّعُوَيْنَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، فَإِنْ أَنْكَرُهَا فَعَلَيْهِ الْحَلْفُ وَيَبْرَأُ.

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/66532>



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

